

الحادية الأصولية في تطبيق قواعد أصول الفقه على فقه

المرأة المنطق والمفهوم

عامر بجهت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى الله وصحبه ومن والاه.
اما بعد. وصلنا الى عن تقسيم الكلام باعتبار محل الدلالة وهو تقسيمه الى المنطق والمفهوم - 00:00:01

لانه اللي سبق هو تقسيم الكلام بالنظر الى قوة الدلالة نص ظاهر مجمل. اما هذا فهو بالنظر الى محل الدلالة في محل النطق ولا في غير محل النطق؟ قال فصل في المنطق وقسم المنطق وهو دلالة اللفظ على معنى في محل النطق. لقسمين. الاول للصريح. فهو دلالة اللفظ على معنى في محل النطق - 00:00:16

بالمطابقة او التضمن وغيرها وقسم منطق لقسمين ايش هو الصريح وغير الصريح وغيرها غير الصريح في المثل الصحيح من قبل العلماء في دلالة المنطق غير الصريح فغيره واي منطوب غير صريح ثلات دلالات. الان الاول اللي هو دلالة المنطق الصريح - 00:00:36

كذلك قوله تعالى والذين يتوفون منكم يثارون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرة على عدة المتوفى عنها زوجها ولو لم يدخل بها هذا مو عام وهو منطق صريح ماشي؟ بالمطابقة وبالتضامن. قال واما غير الصريح فهو ثلاثة انواع - 00:00:54
المنطوب غير الصريح دلالة الاقتضاء وهي دلالة اللفظ على مقدر يتوقف عليه صحة الكلام شرعا او عقلا والثاني دلالة الاشارة وهي دلالة الكلام على معنى لم يسوق الكلام من اجله - 00:01:16

مثال دلالة الاقتضاء ايش اللفظ دلالة اللفظ على مقدر لازم فيه تقدير يعني اذا ما في تقدير ما في اقتضاء. مقدر يتوقف عليه صحته الكلام يعني شرعا او عقلا. حديث اياكم - 00:01:28

والدخول على النساء فان اياكم منصب ولابد من تقدير فعل ناصب له اياكم ضمير النصب ولابد من تقدير فعل النصب بالله وهو ايش؟ اتقوا ففعل الامر يدل على وجوب ابقاء الدخول على النساء - 00:01:43

من اين لما نجي نقول اياكم يدل على وجوب ابقاء الدخول على النساء استدلتني بایش دلالة الاقتضاء المحذوف المقدر اللي هو التقوى تمام اما دلالة الاشارة والدلالات والكلام على معنى لم ينسق الكلام من اجله. مثاله الاستدلال بحديث ام عطية - 00:02:01

قالت امرنا ان نخرج الحيض يوم العيددين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين. ودعوتهم ويعتنزلوا الحيض المصلى ويغتنزلوا الحية ويعتنزلوا الحبيب عن مصلاههن. قالت امرأة يا رسول الله احدانا ليس لها جلباب؟ قال لتلبسها صاحبتها - 00:02:21

من جلبابها لتلبسها صاحبتها اذا استدلتني بهذا الحديث على وجوب لبس الجلباب عند الخروج هل الحديث ورد لبيان حكم الجلباب؟ لا هذا استدلتني الحديث دل على ذلك. لكن لم ينسق الكلام من اجله - 00:02:39

خلال؟ مع ان الحديث لم يرد اصالة لبيان حكم لبس الجلباب. فهذه دلالة بشاره ما وجه الدلالة هنا على الجلباب؟ وجهها من دلالتها من وجهين الوجه الاول انه لو كان الجلباب غير واجب لما قال لتلبس صاحبتها من جلبابها - 00:02:58

لتلبسها يا عمرو بل لامرها بالخروج ولو لم تجد احدانا لا تجد جلباب من يقول تخرج تلبس اي شيء. الوجه الثاني ان سؤال الصحابي يدل على انه قد استقر في نفوس الصحابيات ان المرأة لا تخرج الا بجلباب. ولا ما كانت سألت ما دام اذا كان نساء الصحابة يطلعوا بملابس. المهم نفس لبس البيت بس - 00:03:15

يكون طويلاً وكذا وخلاص يطلعوا فيه ما كانت سألكت واضح؟ فهذه دالة اشارة لم يسوق النص لبيان حكم الجلب واضح؟ النوع

الثالث من دالة المنطق غير الصريح دالة الایماء والتنبيه - 00:03:37

ايش هي؟ قال وهي اقتران الحكم بوصف على وجهه لو لم يكن ذلك الوصف علة للحكم لكن بعيداً عن فصاحة كلام الشارع. مثاله

قوله تعالى واذا سألتموه قلنا متاعاً فاسأله من وراء حجاب ذلك اظهر لقلوبكم وقلوبهن - 00:03:51

وقد سبقت دالة الامااء معنا فين؟ في اي موضع؟ مسالك؟ مسالك العلم. تمام؟ فهنا قوله ذلك اظهر هل هذا تعليل للحكم؟ يعني واذا

سألتموهن فاسأله من وراء حجاب لأن ذلك اظهر - 00:04:07

نقول نعم هذا المعنى يعني عندنا يمكن واحد يقول لك لا يا أخي ذلك اظهر وهذا جملة جديدة بس يعني ما لها علاقة

بالجملة الأولى ذلك اظهر لقلوبكم - 00:04:25

ليست على سبيل التعليل. نقول الاتيان بهذه الجملة في هذا السياق دون ارادة التعليل بعيداً عن الفصاحة بعيداً عن الفصاحة التي

يحمل عليها كلام الشارع ولها طالع مثل اخر شوف مثل اخر حديث ابي اسيد الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق - 00:04:36

تمام؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء استأخرن فانه ليس لكن ان تتحققن الطريق عليكن بحافات الطريق. يدل على

باليام والتنبيه على ان ان العلة في لزوم حافة الطريق هي الاختلاط فدل على عدم لزوم ذلك لو كان النساء وحدهن من فين جبنا؟

العلة انه قال فاختلط الرجال بالنساء - 00:04:59

امرمن ان يستأخرن وان يلزم حافة الطريق. يدل على ان العلة هي الاختلاط ولذلك هل المرأة مأمورة بلزوم حافة الطريق وهي

ماشية في المدرسة مع مدرسة نسائية بحثة؟ لا بالمناسبة - 00:05:19

قبل سنوات زمان رحت التقييت برجل في معرض القاهرة للكتاب يوزع في احد الاجنحة يوزع فتوى للشيخ اه بن باز بن عثيمين

رحمه الله في تحريم قيادة المرأة للسيارة فسألته قلت له ها المشايخ عندكم يعني ذاك تعرفه تلك الفتوى صدرت من المشايخ كانت

واقعاً معيناً وكذا - 00:05:36

تمام؟ في زمن وفي بيتنا هنا في فهو اخذها وعمها في مصر. فقلت له هل المشايخ عندكم يفتون بنفس هذى الفتوى؟ قال لا للاسف

مشايخ لا يفتون بهذا للأسف مع انهم يأخذون باقوال الشيخ بن عثيمين وابن باز لكن هذه المسألة ما يفتون بان المرأة يحرم عليها.

نعم. ان تقود السيارة في مصر - 00:06:03

فقلت لعله الاختلاف الحال معلوم انه اه لا ينكر اختلاف الاحكام باختلاف الازمان والاحوال. فكون الامر يعني في زمن معين يعني اه

مفيدة لا يلزم ان يكون كذلك في كل الازمان ولا يلزم ان يكون كذلك في كل الاماكن - 00:06:23

قال لي لا لكن النبي صلى الله عليه وسلم قال للنساء انه ليس لكن ان تتحققن الطريق والمرأة اذا قادت السيارة انها قد تأتي في وسط

الطريق. تمام؟ ها؟ طبعي تأتي في وسط الطريق. في وسط الطريق. خلاص؟ نبغى والحديث - 00:06:43

عن وسط الطريق فقلت له طيب بس حتى لو ركبت السيارة ما ساقت السيارة هي لو ركبت السيارة مع زوجها تمام وليس هذا خاصاً

بقيادتها فقلت له الحديث يدل على - 00:07:00

على الاستأخار ولزوم حافة الطريق عندما تتحقق العلة التي عرفت باليام والتنبيه وهي علة الاختلاط اما لو كانت يعني باص حق

طالبات هل في مشكلة يمشي في وسط في مسار الوسط؟ لا ليش - 00:07:17

لان العلة منتفية والحكم يدور مع علته وجوباً وجوباً وعدا ثم انتقل الى تعريف كل واحدة منها وقد عرفناه فيما سبق قال فالاقتضاء

التقدير في العبارة تقديرها يتوقف عليه صحة الكلام - 00:07:34

آآ شرعاً او عقلاً ما لم ينسق من اجله فهو دالة الاشارة وان قرن الحكم بوصف جاء على وجهه لو لم يكن الاقتران مفيدة للتعليق لكن

بعيداً عن فصاحة كلام الشارع فعل الحكم به - 00:07:51

اي بذلك الوصف وسمه ايش؟ اي ذلك القرن بين الحكم والوصف الایماء والتنبيه الى العلم. وقد سبق بيانه فصل واما المفاهيم انتهينا

من منطوق نأى الى المفهوم. قال فصل اما المفاهيم جمع مفهوم - 00:08:03
وهو دلالة اللفظ على معنى في غير محل النطق فهو قسمان ما هما؟ قال هما الاول مفهوم موافق. وهو ما جعل المسكون عنه موافقا
للمنطوق به في الحكم. مثاله قال مثال - 00:08:19

الحديث انه قد اذن لكن ان تخرجن ل حاجتكن ل حاجتكن تمام؟ ان حملت الحاجة على المعنى الاصطلاحي فمفهوم الموافقة الاولى يدل
على جواز خروجهن للضرورة من باب اولى خلاص فهذا مفهوم وموافقة - 00:08:36

اولوي الثاني مفهوم مخالف وهو اعطاء المسكون عنه نقىض الحكم الثابت للمنطوق به. مثال ذلك حديث لا يحل للمرأة ان تصوم
زوجها شاهد الا باذنه. فمفهوم المخالفة يدل على جواز صومها بدون استئذان الزوج اذا لم يكن شاهدا. يعني اذا زوجها موجود -
00:08:58

يجوز تصوم بدون ما تستاذن ولا لازم تتصل على مسكين الرجال مسافر وتتصل عليه تقول بكرة اصوم نقول لا ما هو لازم من اين
اخذنا الدليل انه ما يلزم استئذانه حالة سفري؟ من مفهوم المخالفة لا يحل للمرأة ان تصوم او ايش؟ وزوجها شاهد مفهومه انه لو لم
يكن شاهد - 00:09:20

فلا بأس عليه واضح؟ نعم وهذا النوع وهو مفهوم المخالفة قد قسم الالف للطلاق وليس للتنمية يعني قد قسم انتبه ليش ما لانه قد
يشكل قد يظن الانسان قد قسم مفهوم الموافقة المخالفة لا قد قسم مفهوم المخالفة فقط - 00:09:37

تمام يقسم مفهوم المخالفة للقسام الاتية. الاول مفهوم الشرط مثاله قوله تعالى وان كان هذا هي اداة شرط ولا لا؟ ان اداة شرط.
وان كان ولادة حمل فانفقوا عليهم حتى يضعن حملهن. يدل بمفهوم - 00:09:58

قال على عدم وجوب الانفاق على المعتقدة الباء غير الحامل بمفهوم الشرك. رجل طلق امرأته تمام؟ طلاقا بائنا. اما ثلاثة او بعض الى
اخر ما يعرف من انواع الطلاق البائن. ولم تكن حاملا - 00:10:18

يلزم بالنفقة لا يلزم. ايش الدليل وان كان ولادة حمل فانفقوا. استدللنا بمفهوم المخالفة. اي انواع مفهوم المخالفة مفهوم الشرط. الثاني
مثال اخر يقول حديث لا تصوم المرأة اذا كان زوجها شاهدا - 00:10:32

شف الرواية السابقة اللي استدللنا بها وزوجها شاهد هنا اذا كان زوجها شاهد حتى نبين بس قضية ايش؟ الشرط الا باذنه فمفهوم
الشرط جواز الصوم اذا لم يكن شاهدا مثال اخر شوف هذا مهم. اذا خطب احدكم امرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها اذا كان انما
ينظرون. انما ينظر اليها لخطبة - 00:10:51

كله بمفهوم المخالفة على ثبوت الجناح على من ينظر الى امرأة غير مرید خطبته. او حتى اذا كان مرید خطبتها لكنه ينظر لا للارادة
الخطبة خلاص؟ يعني خطبها وشافها واقتنع فيها - 00:11:13

يجوز ترسل له بعد كذا الصور حتى يشوف يشوف يتفرج؟ نقول لا. انما النظر اذا كان انما ينظر لخطبته. تمام؟
مفهومه عدم جواز لاي غرض اخر واضح. مفهوم ايش - 00:11:28

شرط مفهوم شرط. الثاني من انواع مفهوم المخالفة مفهوم الوصف اللي هو مفهوم الصفة مثاله حديث لا يقبل الله صلاة حائض الا
بخمار. مفهوم المخالفة في قبول صلاة الصغيرة بدون خمار.طبعا الحائض هنا الحائض المقصود البالغة. تمام؟ ولا الحائض اللي بمعنى
يعني - 00:11:47

من هنا الحائض المقصود البالغ معنى مجازي اما الحائض التي حائض حقيقة فهذه لا تصح بخمار ولا بدون خمار. تمام؟ مفهوم
المخالفة فيه؟ مفهوم القوة يعني؟ بالقوة تمام؟ يقول يدل على قبول صلاة الصغيرة. البنت الصغيرة التي لم تبلغ. يعني يقول الفقهاء
دون تسع سنين مثلا - 00:12:11

هل يجب ان تستر رأسها في الصلاة؟ رأسها في الصلاة لا لو صلت وهي كاشفة رأسها البنت الصغيرة دون تسع سنين تصح صلاتها. من
وين جبنا؟ مفهوم المخالفة. لا يقبل الله الصلاة حائض الا بخمار معناها يقبل صلاة الصغيرة - 00:12:35
بدون خمار واضح وهذا مفهوم صفة مفهوم ايش؟ صفة. صفة. مثال اخر قوله تعالى والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا.

فليس عليهن جناح. شف هذه الاية فيها استدلال مهم - [00:12:49](#)
والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاها فليس عليهم جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وان يستعففن خير لهن يدل على عدم جواز وضع الثياب من غير القواعد. والثياب هنا الجلباب او الخمار قوله - [00:13:02](#)

هناك من المفسرين من قال الثياب الجلباب تمام وش يدل هذا والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاها فليس عليهم جناح ان يضعن ثيابهن تمام وين الصفة؟ نحن نتكلم عن مفهوم الصفة صح ولا لا؟ اين الصفة؟ القواعد. من النساء اللاتي لا يرجون نكاها - [00:13:20](#)

الاية تدل على ان غير القواعد عليهم عليهم جناح اذا وضعن ثيابهن ولا ما عليهم جناح؟ عليهم جناح فهذا دليل على وجوب لبس الثياب ما المراد بالثياب هنا قيل الجلباب وقيل الخمار. فهو دال على وجوب لبس الخمار يعني ستراً الرأس وسائر الجسد - [00:13:49](#)
او هو دال على وجوب لبس الجلباب بمفهوم المخالفة ومما سبق تلاحظون اخذنا مر معنا في خلال الدرس ثلاثة ادلة على وجوب لبس الجلباب الاولى في قاعدة الامر يقتضي الوجوب في قوله يدينن عليهم من جلابيبهن - [00:14:13](#)
الثانية في دالة الاشارة قالت احدانا لا تجد جلبابا قال لتلبسها اختها من جلباب. الثالث دالة مفهوم المخالفة في قل هو القواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاها فليس عليهم جناح ان يضعن ثيابهن يعني يضعن الجلباب على احد التفسيرين فمفهوم المخالفة ان غيرها عليها الجناح في وضع الجلباب - [00:14:37](#)

فمعنى الاية على هذا التفسير الجلباب ان المرأة الكبيرة بالسن القواعد من النساء لو خرجت من بيتها بالجلابية حقت البيت تمام ما لبست فوق الجلابية عبارة تمام؟ فانه لا بأس عليها بذلك - [00:14:57](#)

علم منه ان غير القاعدة عليها. عليها جناح. نعم الثالث من انواع مفهوم المخالفة مفهوم القسمة اللي هو مفهوم التقسيم مثالهم يعني ايش تقسيم؟ لما يجي يعطيك يقول لك المسألة على قسمين - [00:15:15](#)
لو فرضنا مثلاً قلنا الطالب في الفصل او عشان تصير امثلة نسائية. الطالبات في الفصل خلاص اللاتي سلمنا الواجب قد حصلنا على درجة المشاركة كاملة خلاص؟ معناها اللي ما سلمت الواجب - [00:15:32](#)

علاء لا الطالبات قسمين قسم سلمت الواجب والقسم لم تسلم الواجب. فالقسم الاول اللي سلمت الواجب اخذت درجة المشاركة كاملة ثم سكتنا عن القسم الثاني عرفنا انه ايش؟ انها مأخذة الدرجة كاملة خلاص مثاله في الدلة الشرعية لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او - [00:15:56](#)

افرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموضع قدره وعلى المقتنع قدره متاع بالمعرف حقاً على المحسنين هذا القسم الاول اللي هو ايش ما لم تمسهن او تفترضوا لهن فريضة التي لم يفرض - [00:16:16](#)
لها شيء. ايش حكمها؟ قال فمتعوني اللي لم يفرض لها شيء قال فمتعون. القسم الثاني وان طلقوه من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف من فرضتم ولم يذكر المتعة. فعلم انها في المتعة بخلاف القسم الاول وانه لا متعة لها. قال فنصف ما فرضتم الا - [00:16:28](#)

يعفون الى اخر الاية. قال في الكشاف كشاف القطاع ولم تجب المتعة لانه تعالى قسم المطلقات قسمين واجب المتعة لغير المفروض لهن ونصف المسمى للمفروض لهن وذلك يدل على اختصاص كل حكم كل قسم بحكمه. مثال اخر - [00:16:48](#)
استدلال بعض فقهاء الحنابلة بحديث الثيب احق بنفسها من ولديها. والبكر تستأمر واذنها سكتتها على صحة تزويج البكر دون اذنها. ايش معنى المسألة يقول لك الثيب والبكر الحديث اعطانا اعطانا قسمان اقسامين - [00:17:07](#)

الثيب والبكر اعطى القسم الاول حكمه فقال الثيب احق بنفسها من ولديها. علم منه ان القسم الثاني وهي البكر ولديها احق بها منها وهذا قال ابو بكر تستأمر واذن وسكتتها قالوا ايش - [00:17:23](#)
تستأمر استحببا ولو زوجها ولديها دون ان يستأمرها لصح ذلك طيب هذه المسألة يا مشايخ ايها الاخوة والاخوات اللاتي يسمعن هم عن بعد يعني المهم طيب هذه المسألة وهي صحة تزويج البكر بدون اذنها عند الحنابلة - [00:17:38](#)

له شروط لانه بعض الناس يأتي وينبش في كتب الفقهاء ويقف على فرع فقهي ويمسك في يطلع فيه مقالات ولا تغريدات دون ان يكون عارفا بشروط تطبيق هذا الحكم. فهو يتوجه منه معنى فاسدا - 00:17:59

او معنى قبيحا ثم يهاجم هذا الشيء الذي في ذهنه والفقهاء لا يقولون به نقول يا مشايخ صحة تزوج البكر بدون اذنها له شروط. اولها كون ذلك التزويج هو الاصلاح لها. اذ كل من تصرف لغيره وجب عليه اختيار الاصلاح - 00:18:20

هذا قاعدة من عند الفقهاء تصرف الانسان لغيره تمام؟ يجب ان يختار فيه الصالح ولا الاصلاح فالولي الذي يزوج موليته بدون اذنها في حالة زواجهها هذا ليس اصلاح لها لا يكون مطابقا لهذا الحكم بل يكون فعله محظى - 00:18:39

واضح؟ طيب ويقول الناضل يقول واختار من خير ما اشتهره وباجتهاد الا من عاده اذا خيرك الشرع ان كان التخيير راجعا الى نفسك تختار اللي تبغاه. ان كان التخيير متعلق بغيرك. فلا يجوز ان تختار الا الاصلاح - 00:19:05

اذا هذا الشرط الاول. فلو جاء واحد قال الفقهاء يجيزون اجبار البكر على الزواج. ولهذا اذا جا واحد وزوج بنته الصغيرة اللي عمرها خمس سنوات من عمره ثمانين سنة عشان يأخذ الفلوس وعشان كذا وهذا كله بسبب الفقهاء الفقهاء ما لهم ذنب - 00:19:23

الفقهاء لا يجيزون هذه الصورة البتة هذه الصورة لا يجوزها الفقهاء حتى تتحملهم الذنب واضح الثاني ان يكون الولي ابا وهذا الحكم خاص بالاب. قال لك غير الاب لا يزوج حتى لو شايف المصلحة والاصلاح والافضل لا يزوج. بس الاب - 00:19:40

لان في الاب من الشفقة ما يمنعه. اذا كان هذا الحكم الغالب الاب ما يزوج بنته الا هو اصلاح لكن اذا وجد اباء فاسدون هذا الاب الفاسد الذي لا يحسن اختيار الاصلاح لبنته لا يكون ولها - 00:19:59

اذا كان الولي فاسقا تنتقل الولاية الى من بعده. اذا كان الولي غير اهل تنتقل الولاية الى من بعدها. اذا كان الولي غير رشيد في النكاح تنتقل الولاية الى من بعد - 00:20:15

هو معنى الرشد في النكاح انه يعرف الاكفاء والصالحين من غيرهم واضح فلما يجيئ صور يعني بعض الاولياء يزوج البنات فيما يضرها ويفسدتها هذه الصورة لم يجزها الفقهاء حتى يجيء احد يعتذر بهذه الصورة على حكم الفقهاء. واضح شيخ الشرط الثالث عند الحنابي ان الولي انما يجبرها على اصل النكاح واما التعين للزوج فهي الحق به لو خطبها خاطبان واحد وكلهم اكفاء طيب وهي اختارت واحد منهم وهو كفؤ - 00:20:44

بس انه عاجبها اكثر من الاول والولي يريد زيد وهي تتبعى حسان خلاص من الاحق بالاختيار هي احق بالاختيار اذا القضية ان البكر ممکن احيانا تكون عنده حباء عزوف عن النكاح تماما - 00:21:05

بسبب حياتها وكذا تمام؟ وقد تتعين المصلحة يعني اعطيك مثال لو فرضنا انما وبنت مسكينة ومستحبة ومكسوفة وما ابغى اتزوج وكذا تمام والرجل كفؤ وخير وثري وغني. وتعينت المصلحة فيه وما في غيره خاطئ - 00:21:27

وقد يكون هذا الاب يعني في مرظ موت والاطباء قاييلين له ترك بتموت اذا مات ما عاد وراث الا يعني اعمام مثلا فاسدين او كذا فكونه يزوجها هذا تعين فيه المصلحة - 00:21:50

المقصود فقط هنا طبعا هذا القول مع كل هذه الشروط هذا قول في المسألة ما هو هو شرع الله المنزل الذي نجزمه انه منزل عند الله؟ ممکن واحد بلغ رتبة الاجتهاد يقول كلامكم يا الحنابلة غلط ولا يجوز التزوج البكر بدون اذنه نقول على الرأس والعين - 00:22:07

لكن المهم انه كل عالم يناقشوا بعلم اما واحد يجيي وهو ما هو فاهم القول ولا يعرف شروطه ولا ضوابطه يروح يكتب عنه وهو لا يحسن فهذا غلط واضح؟ نعم. الرابع من انواع مفهوم المخالفة مفهوم العدد - 00:22:25

مثاله مفهوم العدد يعني لما نقول لك لما يقول لك مثلا قال نأخذ المثال على طول قوله تعالى والمطلقات ويتربيصن بانفسهن ثلاثة قرون بدل على عدم الاكتفاء بالقرآن ولا القرآن - 00:22:40

لو اعتدت القرآن قالت يكفي نقول لها ما يكفي. والدليل مفهوم المخالفة واضح؟ مثال اخر خمس رضعات معلومات يحرمن سؤال هل تحرم ثلاث رضعات؟ لا تحرم بدلالة مفهوم العدد يدل - 00:22:55

بمفهوم مخالفة على ان ثلاث رضعات لا تحرم مثل اخر ثالث حديث لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق

ثلاث الا على زوج فانه تحد عليه اربعة اشهر وعشرا. يدل بمفهوم - 00:23:10

انه يجوز الاحداد دون الثالث على غير الزوج. مو قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث يعلم منه انه لو احبت على ميت - 00:23:28

مثلا ابوها احد الثالث ايام قالت ما اخرج من البيت ثالث ايام المفهوم العدد يده على جواز ذلك. مثال اخر حديث ثالث لا يجوز اللعب فيهن الطلاق والنكاح والعتق تمام؟ يدل على ايش - 00:23:40

ان ما عدتها يعني لا يؤثر الهزل فيها. ولهذا لو باع هازلا ينكت قال بعترك السيارة قال قبلت وكل وشهد الشهود على ان ذلك كان على سبيل المزاح والتمثيل. فهل ينعقد البيع؟ لا نعم. اما اما لو قال لزوجته انت طالق. نكتة - 00:24:00

فانه يقع واضح؟ نعم. الخامس من انواع مفهوم المخالفة مفهوم الغاية. مثاله قوله تعالى وان كانوا ولاة حمل فانفقوا عليهم حتى قطعن حملهن طيب بعد وضع الحمل هل تجب النفقة عليها؟ في فترة النفاس - 00:24:20

وش تقول؟ هل يجب النفقة عليها فترة النفاس لا والدليل؟ مفهوم الغاية حتى يضعن حملهن. يدل بمفهوم الغاية على عدم وجوب النفقة على مطلقته بعد وضع الحلف مثل اخر قول ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها - 00:24:39

لا تعجلنا حتى ترين القصة البيضاء. دال على انقضاء الحيض بروبية. طيب اذا رأت القصة البيضاء فقد ظهرت دالة مفهوم الغاية. مثال اخر قول النبي صلى الله عليه وسلم لاما عائشة رضي الله عنها فافعلي ما - 00:24:58

فعلوا الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري يدل على انها اذا ظهرت لا تمنعه من الطواف السادس من انواع مفهوم المخالفة مفهوم اللقب ومفهوم لقد اختلف فيه من العلماء من يقول مفهوم اللقب حجة. تمام؟ منهم من يقول لي سبع حجة. وما معنى اللقب - 00:25:17

تعني الاسم الجامد او العلم او نحو ذلك فانه اختلف فيه حجية هذا المفهوم. مثاله قوله تعالى يا ايها النبي قل لازوا جاك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهم من جلابيبهن - 00:25:38

يستدل بهذه الآية على الامر بلبس الجلباب وهل تدل الآية على ان غير الجلباب لا يكفي يعني هو قدر زائد نحن نقول الجلباب واجب طيب هل الآية تدل على ان غير الجلباب لا يكفي - 00:25:52

تدل على ذلك بمفهوم اللقب واضح فلو اردت ان تستدل بالآية في ما سكت عنه وهو غير الجلباب قال لك والله انا لم است شي ثاني غير الجلباب نقول لا يكفي بدلالة مفهوم اللقب - 00:26:13

واضح اتضحت هذا؟ نعم. طيب قال فلتعتمد هذه المفاهيم في الاستدلال وشرطها ضمة العين هذى كيف؟ اللي هي على التاء فلتعتمد على التاء. ثم قال وشرطها هذه المفاهيم الستة وهي انواع مفهوم المخالفة الا تكون خرجت لغالبا. اذا - 00:26:26

الا تكون خرجت مخرج الغالب اما اذا خرجت مخرج الغالب فانه لا عبرة بالمفهوم مثل ذلك قوله تعالى في المحرمات من النساء وربائكم الثاني في حجوركم فانه لا يدل على حل نكاح الريبة اذا لم تكن في الحجر - 00:26:46

لانه خرج مخرج الغالب الغالب ان الريبة تكون في حجر الثاني اذا وردت يعني الان لو جا واحد مثلا تزوج امرأة حتى نوضح معنا المفهوم المخالف. واحد تزوج امرأة ولها بنت - 00:27:02

واحد تزوج امرأة مطلقة او ارملة ولها بنت وهذى البنت ساكنة في بلد ثاني ثم ماتت هذه الام او طلقها وبانت منه هل له ان يتزوج بنته؟ طيب هذه ربيبة ليست في الحجر ما هي عنده ما هي في بيته. نقول لا - 00:27:19

لا تعمل المفهوم هنا لأن هذا المفهوم خرج مخرج الغالب. ويدل على ذلك انه قال وربائكم الثاني في حجوركم من نسائكم الثاني دخلتم بهن؟ قال ان لم تكونوا دخلتم بهن. فلا جناح عليكم ولم يقولوا فان لم يكن في حجوركم فلا جناح عليكم. تمام - 00:27:37

الثاني من شروط اعمال مفهوم المخالفة الا يكون ذلك الوصف او ذلك القيد ورد لبيان حكم حالة معينة اما اذا جاء النص ليبين حكم حالة معينة وذكر قيدها لان هذا القيد يوصفه هذه الحالة فلا يؤخذ هذا القيد على نفي الحكم - 00:27:55

ما عداه مثال عن عائشة رضي الله عنها انها اشتترت نمرة كذا بالضبط نمرة ممرة نمرة فيها تصاوير فلما رأها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل - 00:28:15

فعرفت فعرفت او فعرفت في وجهه الكراهة فقالت كذا يا شيخ لان هو في عرفة او في عرفت لعلها فعرفت من قولها او فعرفت او فعرفت في النص او فعرفته. او فعرفته. عرفته. ممکن - 00:28:34

تمام في وجه الكراهة فقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فماذا اذنبت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرة فقالت اشتريتها لك تقعدي عليها وتنوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون ويقال لهم احیوا ما خلقتم ثم قال - 00:29:02

ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة هل يدل هذا على جواز الصورة في الخيمة تمام او في السيارة نقول لا في المكتب او في المكتب نقول لا لأن هذا ذكر البيت لتعلقه بابيش؟ بحادثة معينة فلا يعمل مفهومه لا يؤخذ مفهوم مخالف - 00:29:24

واضح؟ فنقول ذكر البيت هنا لا يدل على ان غير البيت يجوز فيه اتخاذ الصور الثالث من شروط اعمال مفهوم المخالفة او خرجت مخرج التفخيم ففхمت الدلالة بذلك القيد يعني يذكر قيد لان هذا القيد افحمر الصور - 00:29:52

يبشع الامر. مثاله قوله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى فانه لا يدل على جواز التبرج بغير تبرج الجاهلية الاولى؟ قلت لكم انا مرة قلت هذا امراة قلت هذا يتبرجن تبرج الجاهلية الاولى - 00:30:10

احياناً تبى تنصح تقرأ الآية بس يعني تقول والله فلان قال فبس يعني مرأيته قلت لا ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى قالت هذا مو تبرج الجاهلية الاولى يعني هذا تبرج جديد المكياج وكذا تمام فنقول هنا مفهوم المخالفة ايش؟ لا يعتبر لان القيد خرج مخرج - 00:30:24

التفخيم. الرابع من شروط اعمال مفهوم المخالفة ومثلها اي المفاهيم التي خرجت مخرج الغائب للتفكير ونحوها ذكر القيد او في مثال ثاني اذا قبل في مثال اخر اللي هو على التفخيم حديث لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر تسافر مسيرة يوم الا مع ذي محرم - 00:30:47

لا يدل على اختصاص الحكم بالمؤمنة لانه خرج التفخيم اراد يقول يا يعني لما يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر شوف كيف فخامة الامر في النقوس لما يسمع بهذا لا يراد به انه والله الكافرة ما في مشكلة - 00:31:06

خلاص؟ طيب قال ومثلها كذلك؟ الجواب عن سؤال فيشترط ان لا تكون ذكرت جوابا عن السؤال اما اذا جاء القيد جوابا على سؤال ذكر القيد الموجود في واقعة السؤال فلا يؤخذ بمفهوم مخالف. مثال ذلك سألت امراة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:31:21

فقالت ان امي لم تحج افاحج عنها؟ قال حجي عن امك فلا يدل بمفهومه على ان غير الام لا يحج عنها. لانه خرج رابعا سؤال لو جا واحد قال طيب هل ممكن تحجبه؟ نقول لا. لان النبي صلى الله عليه وسلم قيد فقال حجي عام نقول لا - 00:31:38

هذا خرج جوابا عن سؤال فلا يعتبر مفهوم واضح هذا مشايخ. طيب الخامس من شروط اعمال مفهوم المخالفة الا تكون خرجت مخرج زيادة الامتنان من الله ذي الجلال سبحانه وتعالى - 00:31:58

وقد يمثل له شف قد يمثل له بقوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء فلا يدل على المنع من نكاح من لم تطب له كما لو تزوجها لمصلحة اولاده دون ان تطيب له وغير ذلك. واحد يحتاج واحدة ترعى اولاده فتزوج امراة - 00:32:13

هو لا يستطيع النكاح بها يعني بالنسبة له المرأة هذي ما يرغب فيها لكن عشان اولاده مثلا فهل يقال له لا يجوز ذلك لان الله قال فانكحوا ما طاب قد يقال ان هذا خرج مخرج الامتنان اراد الله ان يذكر منته على عباده بأنه اباح لهم نكاح - 00:32:31

ما يطيب لهم فلا يدل على المنع من غيره واضح هذا. نعم. والمثال المشهور عند الاصوليين اللي هو ايش؟ اللحم من السمك لحما طريا لتأكلوا منه لhma طريا نعم فائدتان الفائدة الاولى وانما نطقا خلافا لمن طال مفهوما تفيد الحصرة. كلمة انما شفت كلمة انما هذى - 00:32:51

تفيد الحصر قولان عند العلماء هل تفيد الحسرة بالمنطق ولا بالمفهوم؟ المعتمد عندنا انها تفيد الحصرة ايش؟ بالمنطق. ولهذا قال

وإنما نطبق. مثاله إنما النساء شقائق الرجال خلاص؟ إنما نساء شقائق الرجال. وقد يكون الحصر - 00:33:13

كله على جواز النظر اذا انحصر الغرض في الخطبة اذا كان الشهوة ترد. لو واحد قال خليني اروح اشوفه اضرب عصفورين بحجر الاول امتع ناظري والثاني انه يمكن تعجبني واطلبها نقول لا الحديث يدل على انه يجوز اذا انحصر - 00:33:52

الغرض في ارادة الخطبة. ماشي؟ ولهذا قال اذا كان انما ينظر اليها لخطبته. واضح هذا مشايخ نعم مثال اخر حديث انما الطاعة في المعروف يدل على عدم وجوب طاعة الزوج فيما ليس بمعروف - 00:34:12

الرجال يبغى يبني بيت قال خليني اوفر حق العمال وامر زوجته وقال يلا خذى شيلي الطوب وحطي والاسمنت هل يلزمها ان تطيعه؟
للان هذا ليس من المعروف واضح من وين اخذنا؟ من حصر انما الطاعة في المعروف. مثال اخر - 00:34:31

انما النفقة والسكنى للمرأة اذا كان لزوجها عليها الرجعة. يدل على عدم وجوب النفقة والسكنى لمن؟ للبائع ومن ادلة الحنابلة.
ان اما النفقة اذا كان لزوجها عليه فحصر النفقة والسكنى في الرجع - 00:34:57

ان اما النفقة اذا كان لزوجها عليه فحصر النفقة والسكنة في الرجع - 57:34:00

واضح كما يثبت نطقا الحصر بتعريف الجزء المثال في مثال اخر يقول مثل اخر انما هي اربعة اشهر وعشرين يدل على حصر العدة في هذه المدة ما في زيادة كما يثبت 00:35:12

في هذه المدة ما في زيادة كما يثبت - 00:35:12

الحصار نطقاً كما يثبت نطقاً الحصار بتاليف الجزئين كالناظم سعيد المري الناظم زيد عالم يدل على حصر
لو قلت مثلاً لو قلت بلد فيه علماء كثر فقلت زيد عالم - 00:35:28

لو قلت مثلاً لو قلت بلد فيه علماء كثر فقلت زيد عالم - 00:35:28

معناها ان ما في عالم الا زيد لا هذا يثبت العلم لزيد اما غير ما تكلمنا عنه لا باثبات ولا اما لو قلت العالم زيد او العالم هو زيد معناه
تقول ما في غيره. واضح؟ مثاله وقد يكون الحصر كما ذكرنا اظافيا معناها لو قلت مثلا افرض البلد - 00:35:49

تقول ما في غيره. واضح؟ مثالاً وقد يكون الحصر كما ذكرنا أظافياً معناتها لو قلت مثلاً افترض البلد - 00:35:49

فيها عشرين عالم لكن العالم المتفنن في جميع العلوم هو زيد ولا تقصدوا نفي العلم عما سواه ولكن تقصدوا نفي كمال العلم عن من سواه فكذلك حديث مثلا المختلعت هن المنافقات هذا حصر اضافي ما هو حقيقي. اخرجه الترمذى وقال هذا

حادي عشر - هذا الوجه

وليس اسناده بالقوى والحصر فيه اضافي لا حقيقة على كل حال اردننا فقط المثال المختلة لادخال زوجها بدون عذر كذا ما ناسبها
الجو فجأة قررت تبغي تسافر تتمشى ومقيدها الزواج قالت لي خالع - 00:36:36

الحو فحأة قرات تبغ . تساور تتمش . و مقيدها الزواج قالت لـ . خالع - 00:36:36

فهذا مذموم، الثاني، مثلاً، أخى أيضاً حصل الحزب، الحزب: الله، هم أبشع، حصل الحزب، المتداً والخبر، وفي، نحو صدية، كالفرداء

ومنها الاصولب: صدقة زيد طلب في مثا فـ ١١ـ هو حص الحذب: اخـ مـا اـخـ هـ نـسـانـكـهـ

المتبرجات المتخيلات وهن المنافقات تمام؟ هذا حصر اضافي والله اعلم اما مثال صديقي زيد لم يحضرني له مثلا، بتعلة يفقه المرأة طيب ثم انتقلنا الى الاحتياط والتقليل. والله اعلم وصل الله وسلم على نسنا محمد وسلم على الله وصحبه اجمعين

00:37:11 -